

مرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٩
بالموافقة على إتفاقية القرض
للمساهمة في تمويل جانب من مشروع معالجة واستخدام مياه
الصرف الصحي
بين حكومة دولة البحرين
والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٧٥،
وعلى إتفاقية القرض للمساهمة في تمويل جانب من مشروع معالجة واستخدام
مياه الصرف الصحي بين حكومة دولة البحرين والصندوق الكويتي للتنمية
الاقتصادية العربية، والموقعة في مدينة الكويت بتاريخ ١ فبراير ١٩٩٩،
وبناءً على عرض وزير المالية والاقتصاد الوطني،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالقانون الآتي:
المادة الأولى

ووفق على إتفاقية القرض للمساهمة في تمويل جانب من مشروع معالجة واستخدام
مياه الصرف الصحي بين حكومة دولة البحرين والصندوق الكويتي للتنمية
الاقتصادية العربية والبالغ قدره (عشرة ملايين دينار كويتي)، والموقعة في مدينة
الكويت بتاريخ ١ فبراير ١٩٩٩.

المادة الثانية

على وزير المالية والاقتصاد الوطني تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في
الجريدة الرسمية.

أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١١ ذي القعدة ١٤١٩هـ
الموافق: ٢٧ فبراير ١٩٩٩م